

منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢١

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الإطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٣٠،
وعليه اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليه الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٣١،
وعلى الطلبات الواردة لمصلحة الجمارك من بعض الشركات العاملة في مجال تجارة البضائع العابرة (الترانزيت)
بالضرر من فرض غرامات من قبل المصلحة على القيمة بالنسبة للبضائع الأجنبية العابرة لأراضي جمهورية مصر
العربية متفذة الطرق المؤدية مباشرة إلى منفذ الخروج لبلد المقصد المحدد بدولة أجنبية أخرى،
وعلى الطلبات الواردة لمصلحة الجمارك من بعض الشركات من فرض غرامات من قبل المصلحة على القيمة بالنسبة
للبضائع الأجنبية الواردة لها بوجهة نهائية محددة من خارج البلاد لمناطق الحرة أو المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة
الخاصة أو الموانئ الجافة،
وعلي ما خلص إليه رأي السيد الأستاذ المستشار / المستشار القانوني لرئيس مصلحة الجمارك بتاريخ ٢٠٣١/١١/١٧ في
الشأن المشار إليه.


يراعى الالتزام بالأتي :

أولاً : عدم انتظام أحكام المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها على البضائع
الأجنبية النشا التي تسلك أراضي جمهورية مصر العربية بقصد العبور باستخدام الطرق
المؤدية مباشرة إلى منفذ الخروج للوصول لوجهتها النهائية ببلاد المقصد الأجنبية المحددة
بمستندات الشحن الخاصة بهذه البضائع على أن يطبق بشأنها حكم المادة (٩٥) من ذات
اللائحة التنفيذية المشار إليها.

ثانياً : عدم انتظام أحكام الغرامة المقررة بالفقرة الثانية من المادة (٧٤) من قانون الجمارك المشار إليه
والمتعلقة بالقيمة للأغراض الجمركية على الحالات الواردة بكل من المادة (٩٥) والفقرة
الرابعة من المادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها وذلك في الحالات التي
يقوم فيها الجمرك المختص بتقدير قيمة لأغراض النقل تزيد عن القيمة المقررة عنها بقصد
الوصول لضمان مثل الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المقررة على البضائع
أثناء عبورها أو نقلها (لمناطق الحرة أو المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة أو الموانئ
الجافة) . وتظل هذه القيمة قيمة لأغراض النقل على أن يتم احتساب ضمان الضريبة
الجممركية وغيرها من الضرائب والرسوم على أساس ذلك.

يتم تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسؤولية.

رئيس مصلحة الجمارك



(الشحات غتوري)

غيراً في : ٢٠٢١/١١/٢٥

میناء الإسكندرية باب (١٠) مبني الديوان العام - الدور الأول ت: ٠٣/٤٨٦٩٥٩٢ ف: ٠٣/٤٨٦٩٩٤١
يوسف ٢٠٢١ م. ز. م. ٥

Alexandria Port - Door (10) General Divan First Tel : 03/4863592 & Fax : 034869941

القاهرة : أبراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر، ١٤٢٣٤٢٢٠٠٢ ف: ٠٢/٣٤٢٢٨٠٠

Cairo : Finance Ministry Towers no (3) Naser City Tel.: 02/23422014 & Fax : 02/3422280